رابط المادة على منصة باحث

دروس عام 0441

درس فجر الأحد 42/3/0441 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ومن دونهما جنتان فبأي الاء ربكما تكذبان مدهان عامتان فبأي الاء ربكما تكذبان. فيما عينان ضاختان فبأي الاء ربكما لا تكذبان فيما فكة ونخل ورمان فبأي الاء ربكما تكذبان فيهن خيرات حساب - 00:00:00

اي الاء ربكما تكذبان. حر مقصورات في الخيام. باي الاء ربكما تكذبان لم يطمسن انس قبلهم ولا جان الاء ربكما تكذبان. متكئين على رفف خضر وعبقري حسان. فبأي الاء ربكما تكذبان. تبارك اسم ربك ذي الجلال والاكرام. سبحانك - 00:00:32

يقول تعالى ومن دونهما يعني من دون الجنتين الاوليين العليين جنتان اخريان وجاء في الحديث الصحيح من ذهب آنيتهما وحيتهما وجنتان من فضة ان يتوبا وحذيتهما الجنتان العليان للمقربين لان المؤمنين - 00:01:09

طبقتان مقربون واصحاب يمين او تقول مقربون وابرار الله يذكر هذه المراكز في عدد من سور القرآن جنتان هامتان هذه الصفة لها من معالي وزيادة الخضرة تكون فيها تهمة هامة - 00:01:48

والخضرة اذا اشتدت تضرب الى الى سواد وهذه هي الدهمة فيهما عينان الله كانت الجنتين العليين فيهما عينان تجريان وهناك فيهما يقول بعض المفسرين انها تجري بغير اخدود يعني تكون سائحة سارية - 00:02:27

فيهما فاكهة مطلق فيها فاكهة يعني من انواع الفواكه ونخل ورمان فيها غطب فيها رمان فيهن خيرات الحسان اي زوجات فيهن خيرات فسر الخيرات الخيرات انهن حور مقصورات في الخيام - 00:03:13

من مساكن الجنة الخير الجنة فيها الخيام وفيها القصور انواع انواع المشاكل يا انواع المطاعم والمشارب والملابس وفيها الزوجات وفيها المساكن القصور والخيام الغرف مقصورة في الخيام اي اعداء ربكم - 00:03:59

بعد ذكر كل نعمة ينعم الله بها على اهل الجنة. يقول فباي الاء ربكم وتذكيرنا بهذا الخير وهذا الوعد ونعمة تستحق الشكر فله الحمد والشكر في هذه الايات بشارة للمؤمنين نسأل الله ان يجعلنا واياكم منهم. امين - 00:04:31

اللهم اجعلنا منهم لم يطردهن انس قبلهم ولا جان هذا مثل ما قيل في زوجات ونساء الجنتين الاوليين قيل مثل ذلك زوجات الجنتين لم يكملهن انس قبلهم ولا جان لم يطأهن - 00:04:58

حلو قبلهم فهن ابكار ابكارا عروبا اترابا لاصحاب اليمين متكلين على رفقة خضر وعبقري حسان من انواع الفرش هذه انواع ومتكئات اذا ذكر في في هذه الايات من نعيم الجنة المطاعم - 00:05:23

والمشارب والزوجات والفرش والسرر وختمت السورة بقوله تعالى تبارك اسم ربك تبارك الله تبارك ربك ذي الجلال والاكرام الجلال والعظمة والاكرام ويستحق الاجلال والاكرام يستحق على عباده الاجلال والاكرام والتعظيم - 00:05:54

نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين هذا الشيخ عبدالرحمن رحمه الله تعالى في تفسير قول الله تعالى - 00:06:32

ومن دونهما جنتان الايات ومن دونهما جنتان من فضة بنيانهما وحلييتهما وما فيهما يا اصحاب اليمين وتلك الجنة وتلك الجنة مدهامتان من شدة الخضرة والريب فيهما عينان لنفظع ختان فيهما فاكهة - 00:07:14

من جميع اصناف الفواكه وخصها النخل والرمان اللذان فيهما من المنافع ما فيهما فيهن اي في الجنات كلها خيرات حسان اي خيرات

الاخلاق لسان الاوجه وجمعنا بين جماد الطاهر والباطن - 00:07:55
وحسن الخلق والخلق مقصورات في الخيام اي محبوسات في خيام اللؤلؤ تهيأنا واعددنا انفسهن لازواجهن ولا ينفي ذلك خروجهن في البساتين ورياض الجنة كما جرت العادة لبنات الملوك المخدرات الخفيرات - 00:08:27
لم يطمسهن انس قبلهم ولا جان متكين على رفرف خضر اي اي اصحاب هاتين الجنتين متكاهم على على الرفرف الاخضر وهي الفرش التي تحت المجالس العالية التي قد زادت على مجالسهم - 00:09:07
وصار لها رفرفة من وراء مجالسهم بزيادة البهاء وحسن المنظر وعبقري نسبة لكل منسوج نسجن حسنا فاخرا ولهذا وصفها بالحسن الشامل لحسن الصفة والمنظر ونعومة الملمس وهاتها للجنتان دون الجنتين الاوليين - 00:09:37
كما نص الله على ذلك بقوله ومن دونهما جنتان وكما وصف الاوليين بعدة اوصاف لم يصف لم يصف بها لم يصف به الاخريين وقال في الاوليين فيهما عينان تجريان وفي الاخريين عينان نظاختان - 00:10:16
من المعلوم الفرق بين الجارية والنظاخة وقال في الاوليين زواتها افنان ولم يقل ذلك في الاخرين قال في الاولين فيهما من كل فاكهة زوجان وفي الاخريين فيهما فاكهة ونخل ورمان - 00:10:46
وقد علم ما بين الوصفين من التفاوت وقال في الاوليين متكئين على فرش بطائنها من استبرق وجنى الجنتين دان ولم يقل ذلك في الاخرين وقال متكئين على رفف خضر وعبقري حسان - 00:11:10
وقال في الاولين في وصف نسائهم وازواجهم فيهن قاصرات الطرف لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وفي الاخرين في الخيام وقد علم التفاوت بين ذلك وقال في الاولين الجزاء الاحسان الا الاحسان. فدل ذلك ان الاوليين جزاء المحسنين - 00:11:33
الم يقل ذلك في في الاخرتين ومجرد تقديم الاولين على الاخرين يدل على فضلهما تبي هذه الاوجه يعرف فضل الاوليين على الاخريين. وانهما معدتان للمقربين من الانبياء وصف الصديقين وخواص عباد الله الصالحين. وان الخيل معدتان لعموم المؤمنين - 00:12:03
وفي كل من الجنتان من الجنات المذكورات ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وفيهن ما تشتهيه الانفس وتلذذ الاعين واهلهن في غاية الراحة والرضا والطمأنينة وحسن المأوى. حتى ان كل واحد - 00:12:36
منهم لا يرى احدا احسن حالا منه. ولا اعلى من نعيمه الذي هو فيه. ولما ذكر سعة واحسانه قال تبارك اسم ربك ذي الجلال والاكرام اي تعاظم وكثر خيره الذي له الجلال الباهر والمجد الكامل. والاكرام لاوليائه. تم تفسير سورة - 00:13:00
الرحمن ولله الحمد والشكر والثناء الحسن نعم بسم الله الرحمن الرحيم هذا الامام مجد الدين عبد السلام ابن تيمية الحراني رحمه الله تعالى في كتابه المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه - 00:13:30
عليه وسلم باب من صلى ثم ادرك جماعة فليصلها معهم نافلة هذا حكم يعرف باعادة الجماعة من صلى في في مكان ما في بيته او في عيد مثلا عن المسجد - 00:14:11
ثم جاء وجد الامام والجماعة في الصلاة او لم يصلوا فانه يصلي معهم فيعيد الصلاة فضل الجماعة وزيادة الصلاة يكون لهم نافلة كما في الحديث نعم السلام عليكم وفيه عن ابي ذر - 00:14:47
وعبادة ويزيد ابن الاسود عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبق وعن محجن ابن الادرع قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فحضرت الصلاة المصلى يعني ولم اصلي - 00:15:17
وقال لي الا صليت؟ قلت يا رسول الله اني قد صليت في الرحل ثم اتيتك قال فاذا جئت فصلي معهم واجعلها نافلة. رواه احمد وعن سليمان مولى ميمونة قال اتيت على ابن عمر - 00:15:42
وهو بالبلاط والقوم يصلون في المسجد وقلتم ما يمنعك ان تصلي مع الناس قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين رواه احمد وابو داود والنسائي - 00:16:05
هذا الحديث يبدو انه معارض فيما قبله ولكن الصحيح ان النهي عن الصلاة المعينة مرتين اذا لم يكن هناك سبب كما اما الصلاة

بسبب ادراك الجماعة لم تطل اعادتها فنقول لا يجوز للانسان يصلي الظهر مرتين من غير سبب - 00:16:31
مرتين يريد زيادة الخير لا الخير فيما شرع الله لكن هذا الذي صلى في رحمه او صلى بعيدا وادرك الناس لم يصلوا فانه يعيدها بسبب حضور الجماعة. حضور ادراك الجماعة - 00:17:06
بل حتى لو كان قد صلى في مسجد جماعة ثم اتى الى مسجد لسبب من اسباب كحضور درس او لقاء بعض من في هذا المسجد ليس الاعادة من اجل من اجل الجماعة ويحفظ هذا الحكم بمن صلى منفردا لا - 00:17:35
حتى ولو صلى جماعة في حديث يزيد من الاسد في شأن الرجلين قال لهما اذا صليتما في ريحكما ثم ادركتم الامام ولم يصلي فصليا معه انها لكما نافلة جاء عن عدد من الصحابة كما ذكر المصلين - 00:18:07
نعم اليك لأ لا يقصد التكرار عمدا لا لكن اذا اذا جاء لغرض في المسجد والناس يصلون بل يصلي معهم هذا الذي جاء في الحديث في قصة الرجلين ما منعكم ان تصلي معنا - 00:18:34
نعم باب الاعداد في ترك الجماعة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأمر المنادي في نادي بالصلاة ثم ينادي صلوا في رحالكم في الليلة الباردة. وفي الليلة المطيرة في السفر متفق عليه - 00:19:20
وعن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمطرنا فقال ليصلي من شاء منكم في رحله رواه احمد ومسلم وابو داود. والترمذي وصححه وعن ابن عباس - 00:19:50
انه قال لمؤذنه في يوم مطير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم. قال فكأن الناس استنكروا ذلك وقال اتعجبون من ذا - 00:20:14
قد فعل الا من هو خير مني يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان الجمعة عزمة واني كرهت ان اخرجكم فتمشوا في الطين والدحوي متفق عليه ولمسلم ان ابن عباس - 00:20:37
امر مؤذنه في يوم جمعة في يوم في يوم مطير بنحوه وعن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه. وان اقيمت الصلاة رواه البخاري. وعن عائشة قالت - 00:21:01
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام. ولا وهو يدافع الاخبثين. رواه احمد ومسلم وابو داود. وعن ابي من فقه الرجل اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته. وقلبه فارغ ذكره البخاري - 00:21:27
في صحيحه تضمنت هذه الاحاديث والاثار جملة من الاعذار ترك الجماعة بل وفي ترك الجمعة وهو المطر الشديد الوحل ليس هو الطريق مبللا كما في حالنا اليوم الطرق معبدة اذا جاء المطر يكون فيها شيء من - 00:21:54
البلة هذا ليس بشيء كنا ادركنا اياما كان الانسان اذا خرج يسقط في الطريق مرة ومرتين وثلاث في مثل في الرياض البلاد التي ترابها رمل اذا جاء السيل يتلبد ويكون احسن ما يكون للمشي عليه - 00:22:37
ومن الاعذار التي وردت في هذه الاحاديث والاحاديث فيه مستفيضة صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثات وكذلك الانسان اذا كان يدافعه الاخ مثلا البول والغائط يدافعانه ليس مجرد انه يحس بحاجة - 00:23:18
في مدافع المدافع تشغله يحضر قلبه في صلاته وكذلك من قدم طعامه وهو يشتهيه ان نفسه تتعلق به قال عليه الصلاة والسلام اذا حضر العشاء اقيمت صلاة المغرب فابدأوا به قبل ان تصلوا المغرب - 00:23:41
هذه جملة من الاعذار في ترك وكذلك السفر الامر فيه اشد في ايام الشتاء وكان هناك فانه لا يكلف الناس حضور الجماعة. بل يصلون في رحالهم. ولهذا جاء في هذا الحديث ان الرسول في في بعض اسفاره امر المنادي ان - 00:24:11
صلوا في رحالكم فلا بد من وضع الامور في مواضيعها نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:24:40
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام كتاب القضاء عن بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة في النار وواحد في الجنة - 00:25:27

رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل. فهو في فهو في النار رواه الاربعة - 00:25:43

صححه الحاكم والحكم والفصل وخصومات قالوا لا بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشتق فهذه قصة قضاء داوود يعني عليه السلام بين بينة الخصمين من الناس انهم ملائكة وانها تمثيل - 00:25:59

ما جاء في في الاسرائيليات الرسول الله تعالى بالحكم بين الناس في في امورهم والله تعالى يقول يا داوود خليفة في الارض فاعقب بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى وذكر ذلك ايضا عن سليمان وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرس اذ نفثت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين - 00:26:42

ففهمنا سليمان وكلا اتينا حكما وعلما الى اخر الايات وفي هذا الحديث ان القضاة انواع باعتبار علمهم وحكمهم ثلاثة عرف الحق وحكم به بالعدل اولياء الله ومن وهو في الجنة موعود بالجنة - 00:27:18

والاخر لم يعرف الحق ولم يحكم به الحكم بالجوع والثالث حكم بين الناس بجهل فالقاضي يؤتى اما من جهله واما من اتباعه للهوى وقد يكون عالما بالحق لكنه متبع لهواه. فيعقب بخلاف - 00:27:56

موجب العلم وخيرهم من عرف الحق وحكم به وعدل وشرهم عرف الحق وحكم بخلاف متبعا لهواه بريدة عن بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة - 00:28:32

في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل عرف الحق فلم به وجار بالحكم في النار ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس ولا جهل فهو في النار رواه الاربعة وصححه الحاكم - 00:29:02

عن ابي هريرة خيرهم من خيرهم الاول وشرهم الثاني والثالث بين ذلك نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين رواه الخمسة وصححه - 00:29:20

نحب ان هذا كأنه فيه دلالة على التنفير عن تولي القضاء القضاء يؤدي الى الوقوع الظلم والخطأ فهي فهو منصب خطير منصب شريف للوجه لان بحسب حال آآ المتولي للقضاء - 00:29:48

كان من الصنف الاول كان خيرا له. عرف الحق وحكم به وفصل الخصومات وادى الحقوق ونصر المظلوم من تولى القضاء فقد ذبح من غير سكين يعني انه قضاء ذبح والذبح - 00:30:22

وقد ذبح بغير السكين بالعمل الذي تولاه وهذا تعبير تصويري تصويري لحال من يتولى القضاء وانه معرض للخطر والهلكة شرحه عنده قال البسام رحمه الله تعالى ما يؤخذ من الحديث - 00:30:47

في الحديث بيان عظم خطر القضاء لان موضوعه الحكم بين الناس في دمائهم واعراضهم واموالهم مساعدي حقوقهم فخطره عظيم جدا لانه يخشى ان يكون هناك ميول من القاضي من خصم لاخر - 00:31:42

كون احدهما ذا قرابة او صداق او صداقة له او انه صاحب جاه ومنصب يراعي جاهه او يخاف سلطته او يقدم له خدمة او منفعة والمعصوم من عصمه الله تغلب على اهوائه الشخصية فالخطر عظيم - 00:32:02

ما شاء الله السلامة الذبح بغير سكين المترتب على تولي القضاء يشمل امرين الاول عذاب الاخرة لمن لم يقم بحق القضاء من التحري والاجتهاد في اصابة الحق ومعرفة الحكم الشرعي - 00:32:23

الطاقة والقدرة الثاني ان معاناة القضاء من البحث وطلبي تصور القضية ومعرفة حكمها وطلب الدليل عليه واجهاد النفس بالاستقصاء بالوصول الى الصواب امر ينهك امر ينهك البدن ويضعفه. وربما ادى بالحياة الى الفناء - 00:32:40

عن التأويل الاول يكون الذبح يتعلق بامر الدين الخطر العاقبة وعلى التأويل الشامي يكون الذبح في الجانب الدنيوي الذي يتعلق بحال الانسان في بدنه ووقته وحاله النفسية مما يجد من المعاناة - 00:33:05

كما يقول الشيخ من جاد للبحث والتحقيق في القضايا وفيما يلاقي من الصعوبات من مواجهة الناس اجرأتهم عليه وادائهم له فانه فان القضاء فان القاضي يعاني من الخصوم يعاني من الخشون - 00:33:32

اه التهم والسب وانواع الاذى نعم قريب من هذا قال رحمه الله دل الحديث على ان التحذير من ولاية القضاء والدخول فيه كأنه يقول من تولى القضاء فقد تعرض لذبح نفسه - 00:33:55
اللي يحذره وليتوقه لانه ان حكم بغير الحق مع علمه به او جهله له فهو في النار. والمراد من ذبح نفسه اهلاكها اي قد اي فقد اهلكها نعم بتولية القضاء - 00:34:31
وانما قال بغير سكين للاعلام بانه لم يرد بالذبح القرية الاوداج الذي يكون في الغالب بالسكين بل اريد به اهلاك النفس بالعذاب الاخروي. وقيل نعم وقيل ذبح ذبحا ذبح ذبحا معنويا - 00:34:51
وهو لازم له لانه ان اصاب الحق فقد اتعب نفسه في الدنيا بارادته الوقوف على الحق وطلبه واستقصاءه. نعم. تفضل بعده رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم انكم ستحرصون على الامارة - 00:35:11
وستكون ندامة يوم القيامة فنعمة مرضعة وبئست الفاطمة رواه البخاري وهذا الحديث فيه الدلالة تحريم طلب الولايات لا تستلم الامارة ان اعطيتها من غير مسألة اعنت عليها عن مسألة اليها الى نفسك - 00:35:34
ولا ولا ريب ان من وكل الى نفسه وكل الى اضعف ضعيف ومن اعانه الله وامده وكان وليه يتلقى من ربه المدد والتوفيق والتسديد في في احكامه وفي تدبير ولايته - 00:36:05
والقضاء القضاء هو شيء في سيادة وفي سلطة لعل سلطة القوية اعظم من سلطة الامير الذي يتولى امور الناس الدنيوية نعم اعد الحديث وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستحرصون على الامارة - 00:36:33
وستكون ندامة يوم القيامة فنعمة المرضعة وبئست الفاطمة رواه البخاري وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم واجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ - 00:37:03
فله اجر متفق عليه تكون الامارة خزي وندامة لمن اساء العمل فيها والتدبير وتكون نعمة على من احسن واصلح وبذل وسعه في ايصال الحقوق ورفع الظلم عن من تحت ولايته - 00:37:25
واما حديث عمرو بن العاص فهو اصل من اصول العلم وهو الاجتهاد في الحكم والفتية وانه وان من اجتهد واصبح النية على خير فله اجران وان يجتال فاخطأ اجر والخطأ مغفور - 00:38:02
وخطأه مغفور وهذا يدل على ان المصيب ان انه ليس كل مجتهد مصيب كما يقال ليس كل مجتهد مصيب. بل المجتهد قد يصيبها وقد يخطئ لكن كل مجتهد محسن لانه معد لما يجب عليه - 00:38:29
اما اصابة الصواب هو موافقة حكم الله. الصواب هو موافقة حكم الله. وليس كل مجتهد يصيب حكم والله لكنه ان اصاب فله اجران اجر اجتهاده واجر موافقة للحق وان اجتهد واخطأ فله اجر اجتهاده. والله يغفر له. ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا - 00:39:04
نعم وعن ابي بكرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان متفق عليه ده اصل من اصول القضاء - 00:39:35
وهو ان لا يجوز له ان يحكم وهو في حال تشغل فكره ولا بحيث لا يتمكن من تصور القضية ولا استحضار الحكم الشرعي فيها ومن الاحوال الغضب الغضب الشديد ان الغضب - 00:39:50
يزيل الانسان او قدرا كبيرا منه وقاس العلماء على ذلك كل ما كل ما من شأنه شغل من الحزن الشديد بل والجوع الشديد والبرد والخوف حالة قلق الغضب او كان اولى منه - 00:40:18
كذلك فلا يحل للطاوي ان يقضي بين بين الخصمين وهو غضبان وهو شديد الحال التأثر من جوع شديد او برد شديد او حزن شديد نعم الله يهديكم عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تقاضى اليك رجلان - 00:40:59
الاول حتى تسمع كلام فسوف تدري كيف تقضي قال علي فما زلت قاضيا بعد رواه احمد وابو داوود والترمذي وحسنه وقواه بالمدينة وصححه ابن حبان وله شاهد عند الحاكم من حديث ابن عباس - 00:41:34
وهذا معنى معقول وتوجيه بالطريقة المثلى في القضاء وهو الا يعطي لواحد والاخر غائب الا يقضي لاحدهما الا بحضور الاخر. حتى

يتصور الامر ويسمع حجة الطرفين وهذه مسألة منصوصة عند الفقهاء. مسألة الحكم على الغائب - 00:41:53
لا يجوز الحكم على الغائب الا اذا تعذر حضوره حضوره بحسب ما ما قام عنده من الدلائل الشواهد اقرأ كلام الشيخ عبد الله قال رحمه الله قال ما يؤخذ من الحديث - 00:42:27
اولا العدو بين الخصوم هو اساس الحكم. فيجب على القاضي ان يعدل بين الخصمين اذا ترافع اليه في كل شيء حتى اللفظ واللحظ قال ابن رشد اجمعوا على انه يجب عليه ان يسوي بين الخصمين في المجلس وقال ابن القيم - 00:43:15
اه نهي عن رفع احد الخصمين على الاخر وعن الاقبال عليه وعن مشاورته والقيام له دون خصمه الا يكون ذريعة الى انكسار قلب الاخر القيام حجته للسانه ثانيا وحديث الباب فيه النهي عن القضاء - 00:43:33
للمدعي حتى يسمع الحاكم كلام الاخر والنهي يقتضي الفساد فان حكم قبل سماعه الاجابة بطل قضاؤه وان سكت المدعى عليه واصر على عدم الجواب اعتبر ناكلا وقضي عليه بالنكول هذا اذا كان - 00:43:55
المدعى عليه حاضرا في مجلس الحكم وهو مذهب الائمة الثلاثة مالك والشافعي واحمد ثالثا اما اذا كان المدعى عليه متغيبا عن المجلس او مستترا في البلد لو كانت الدعوة على ميت او صغير او مجنون فانها تسمع الدعوة اذا كان لدى المدعي بينة - 00:44:19
بينة على دعوة ويحكم بموجب بموجب البينة ثم اذا قدم الغائب وبلغ الصغير وعقل المجنون وظهر المستتر فهم على حججهم لان المانع اذا زال صاروا كالحاضرين المكلفين الغائب حجته الله حجتهما - 00:44:42
واذا تعذر حضور حكم وحجة المدعي الخصم الاخر احسن الله اليك نعم يا محمد علي. نعم هذا ظاهر الدنيا اذا كان يمكن يطلبها من لا يقوم بواجبها وبحقها. وهو يأنس من نفسه القدرة على ذلك - 00:45:10
ويستدل بمثل قصة يوسف عليه السلام اجعلني على خزائن الارض فهذا يرجع الى النية والى الواقع الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله اما بعد قال رحمه الله حدثنا اسحاق - 00:46:07
ابن إبراهيم قال اخبرنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن ابن الحارث ابن عياش ابن ابي ربيعة عن حكيم ابن حكيم ابن عباد ابن حنيف عن نافع بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عند البيت مرتين فذكر الحديث وقال في - 00:47:02
اخره يا محمد هذا وقتك ووقت النبيين قبلك. حدثنا محمد بن اسماعيل البخاري قال حدثنا ايوب ابن سليمان ابن بلال قال حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال قال حدثنا عبدالرحمن بن الحارث ومحمد بن عمر بن علقمة - 00:47:22
عن حكيم ابن حكيم ابن عباد ابن حنيف الانصاري عن نافع ابن جبير ابن مطعم عن عبد الله ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انني جبريل عند البيت مرتين فصلى الظهر حين كان الفيء مثل الشراك فذكر حديث نحو حديث سفيان. عن عبدالرحمن بن الحارث - 00:47:42
حدثنا احمد ابن سيار قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابن اسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن من حدثه عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري ان موسى سأل ربه ان يريه الدابة. فقيل له اقعد عند صلاة الفجر فقعد حتى صلى العصر فجعل يخرج عن - 00:48:02
الى صلاة فجعل يخرج عنقها الى صلاة العصر او الظهر فقال اكتف بما خرج منها واحبس على بقيتها واحبسوا على بقيتها. قال ابو عبد الله ثم وكدها وكدها الله في الوجوب بفرضها بنص التنزيل. فقال ان الصلاة كانت على - 00:48:22
كتابا موقوتا. حدثنا حميد بن الثلاثة. ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ان الصلاة ايش كانت على المؤمن كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال ابو عبد الله ثم الله في الوجوب بفرضها بنص التنزيل. فقال ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - 00:48:47
حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد ابن زريح قال حدثنا ابو رجاء. من الحديث الاول اللي فيه الدابة ايش في شي تعليق ولا تحقيق ولا شيء يقول المحقق لم اجد من خرجه فيما اطلعت عليه من المصادر. والحديث سنده ضعيف لان فيه رجل مبهما -

00:49:16
انا المقصود بها الدابة التي خروجه من اشراط الساعة لعل هذا حيت دابا مشهورة اخرجنا لهم دابة من الارض ارني الدابة ايش؟ احسن الله اليكم ان موسى سأل ربه ان يريه الدابة فقيل له اقعد عند صلاة الفجر. فقعد حتى صلى العصر فجعل يخرج عنقها عنقها - 00:49:44
الى صلاة العصر او الظهر فقال اكتف بما خرج منها فقال فقال فقالكت فقال اكتفي اكتفي بما خرج منها واحبس على بقيتها نعم يعني انه يكفيك رؤية من رؤيتها ما خرج منها - 00:50:20
والباقي اسأله الله اعلم. الا يمكن يحصل عليك ان يكون اكتافي بما خرج منها واحبس على بقيتها من قول موسى عليه غير مشكلة هو هو يقول اكتفي يقول لي اكتفي الهمزة همزة خطأ ولا وصل لاحسن - 00:50:50
السلام عليكم فقال اكتفي بما خرج منها واحبس على بقيته تجاوز. احسن الله اليكم حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا ابو رجاء قال سمعت الحسن يقول في هذه الاية ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - 00:51:21
قال كتابا واجبة. حدثنا احمد بن سيار قال حدثنا عمار ابن الحسن قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر الرازي عن ابيه عن زيد ابن اسلم في قوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. قال منجما كلما مضى نجم جاء نجم اخر. يقول كلما مضى وقت - 00:51:43
جاء وقت اخر قال ابو عبد الله ثم توعد بالعذاب من اضاعها او سهى عنها فصلاها في غير وقتها ورايا بها فقال فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة الاية. حدثني محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق - 00:52:03
عن ابي عبيدة عن عبد الله في هذه الاية فسوف يلقون غيا قال نهر في جهنم خبيث الطعم بعيد القعر. حدثنا عبيد الله ابن سعد ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا محمد ابن زياد ابن جبار قال حدثني شرقي ابن القطامي قال - 00:52:23
قال حدثني لقمان ابن عامر الخزاعي قال جئت ابا امامة الباهري. قال قلت حدثني حديثا سمعته سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان صخرة زنة عشر عشراوات - 00:52:43
قد قذف بها من شفير جهنم ما بلغت قعرها سبعين خريفا. ثم تنتهي الى غي واثام. فقلت ما غي ما غي اثام قال بئران في اسفل جهنم يسيل فيهما صديد اهل جهنم. فهذا الذي ذكر الله في كتابه فسوف يلقون غيا واثار - 00:53:03
حدثنا الحسن بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا هشيم ابن بشير قال اخبرني ابن ابي مريم الخزاعي قال سمعت ابا امامة الباهري يقول انما بين شفير جهنم الى قعرها مسيرة خمسين خريفا - 00:53:23
من من حجر نهوي او قال صخرة تهوي عظمها كعشرة عشراوات عظام سمسم سمان فقال له مولى عشراوات عينك نهايتها عشراوات عين شين عين شين نعم عشراوات جمع عشراء راء واو الفتاء - 00:53:45
طيب يقول جمع شراء وهي التي اتى على حملها عشرة اشهر ثم اتسع فيها فقيل لكل حام عشراء واكثر ما يطلق على الخيل والابل في النهاية والى العشاء احسن الله اليكم - 00:54:19
عظامها كعشرة عشراوات عظام سمان فقاله مولى لعبد الرحمن بن خالد بن الوليد هل تحت ذلك من شيء يا ابا امامة قال نعم غي واثام. حدثنا محمد بن عبدة قال حدثنا علي قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا اسماعيل ابن عياش - 00:55:03
قال حدثني ثعلبة ابن مسلم عن ايوب ابن ابن بشير عن شوفي ابن ماتع الاصفحي قال ان في جهنم واديا يسمى يسير دما وقيحا فهو لمن فهو لمن خلق فهو لمن خلق له. قال الله فسوف يلقون غيا. حدثنا - 00:55:23
ابن ابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن الاوزاعي عن موسى ابن سليمان عن القاسم ابن مخيمرة فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة مات واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا. قال اضاعوها عن مواقيتها. حدثنا اسحاق عن عيسى ابن يونس. قال - 00:55:43
تحدثنا الاوزاعي عن ابراهيم ابن يزيد قال بعث عمر بن عبدالعزيز رجلا الى مصر فقال له ان اليوم جمعة الجمعة ان اليوم الجمعة فاقم حتى تصلي فانا قد بعثناك في عجلة للمسلمين فلا يعجلنك ما بعثناك ان تؤخر الصلاة عن ميقات - 00:56:03
فان كلام حالة تصليها وتلا هذه الاية اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات. قال لم يكن اضاعتهم تركها ولكن اضاعوا مواقيت حدثنا محمد

ابن يحيى قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا عبد الله ابن سويد ابو سليمان قال حدثني ابو صخر - 00:56:23
عن زيد ابن اسلم في قول الله تعالى فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة قال تركوا الصلاة. قال ابو عبد الله قال الله تعالى ويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين الذين هم يراؤون. حدثنا حدثنا شيبان ابن ابي شيبة. قال حدثنا - 00:56:43
ابن إبراهيم قال حدثنا عبد الملك ابن عمير عن مصعب ابن سعد ابن ابي وقاص عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الذين هم عن صلاة قال هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها. حدثنا ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري. قال حدثنا حماد بن زيد قال - 00:57:03
عاصم عن مصعب بن سعد قال قلت لابي يا ابتاه ارأيت قول الله الذين هم عن صلاتهم ساهون اينا لا يحدث نفسه؟ قال انه ليس ذاك ولكنه اضاعة الوقت. حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن يونس قال حدثنا الاعمش عن - 00:57:23
الذين هم في صلاتهم عن صلاتهم فرق بين الصوفية او السهو عنه الوعيد ورد في عنها المضيعين لها المفرطين فيها اما السهو في الصلاة فليعرض للمؤمن كثيرا والله يغفر له - 00:57:43
والرسول حتى الرسول عليه الصلاة والسلام نعم سلام عليكم حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن يونس قال حدثنا الاعمش عن مسلم عن مسروق في قوله الذين هم عن صلاتهم قال اغفال الصلاة - 00:58:09
عن وقتها قال ابو عمرو هكذا قرأ الاعمش لاهون. حدثنا اسحاق قال اخبرنا المقرئ عن حيوة ابن شريح حي وتعن بن شريح قال اخبرني ابو صخر انه سأل محمد بن كعب القرظي عن قوله الذين هم عن صلاتهم ساهون قال هو - 00:58:30
تاركها ثم سأله عن الماعون قال منع المال من حقه. قال ابو عبد الله وحكى عن الكفار انهم لما سألوا بعد سئلوا بعد دخولهم النار فقيل لهم ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من المصلين فلم يذكروا شيئا من الاعمال عذبوا عليها قبل - 00:58:50
الصلاة وقال الله يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله. ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون. حدثني نعم يا محمد فيه الروضة نعم اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:59:10
قال شيخ الاسلام موفق الدين ابن قدامة رحمه الله تعالى في روضة الناظر الرابع الاستصلاح او المصلحة المرسلة الرابع من الاصول المختلفة فيها الاستصلاح وهو اتباع المصلحة وهو اتباع المصلحة المرسلة - 00:59:57
والمصلحة هي جلب المنفات او دفع المضرة وهي على ثلاثة اقسام شرايح شرايح الاسلام مبنية على هذا الاصل وهو تحقيق مصالح العباد في معاشهم ومعادهم لانها رحمة من الله بعباده - 01:00:18
الله تعالى لا يأمر عباده الا بما فيه خير ومصلحة له في دينهم واولياءهم ولا ينام الا عما في اذا هي مبنية الاوامر مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد. ولهذا - 01:00:44
ترى اهل العلم هذا الاصل وهو طلب المصلحة. الاستصلاح طلب المصلحة السين والتاء للطلب المزرعة يا اه الخير والمنفعة وهذا كل كل عاقل يطلب المصلحة والمنفعة ويكره المضرة تجلب المصالح وجمع المضار امر هو موجب العقل والشرع - 01:01:09
نعم احسن الله اليكم وهي على ثلاثة اقسام قسم شهد الشرع باعتبارها فهذا هو القياس حلوة مصلحة الشرع باعتبارها. نعم يقول فهذا هو القياس. نعم احسن الله اليكم قال وهو اقتباس الحكم - 01:01:44
من معقول النص او الاجماع ما ما شاهد الشرع باعتباره فاننا نعتبر في المسألة المعينة التي ورد فيها الشرع وفيما اشبهها فكأن المصلحة هي علة الحكم المصلحة هي علة الحكم وعلة الحكم هي مناطق القياس - 01:02:12
هي محور القياس اذا دل الشرع على اعتبار مصلحة اعتبرناها في المسألة المقصوصة المعينة وفيما اشباها فاي امر تتحقق في هذه المصلحة يراعى ويطبق فيه الحكم وهذا هو القياس. نعم - 01:02:41
القسم الثاني ما شهد ببطلانه كايجاب الصوم بالوقاع في رمضان على الملك اذ العتق سهل عليه فلا ينزجر النوع الثاني شهد الشرع ببطلانه وذلك بالاجماع كمصلحة مثلا ايجاب الصوم على من واقع فينا خلال رمضان - 01:03:05

نقول يجب عليك الصوم لان العتق الانسان المستطيع كالملك قالوا كالملك مستطيع ان يعتق رقابا وهذا لا يحقق الزجر بالنسبة له فنقول من المصلحة ان نقول يجب عليك صيام شهرين - 01:03:33
لتحقيق مصلحة الزجر مصلحة ملغاة نقول يجب عليك العتق ولو كان سهلا عليه ولا يحصل به الزجر الكافي كما يحصل للانسان العادي الذي يجد مشقة ويضيق ما له بالعتق مصلحة قال الفقهاء والاصوليين انها مصلحة ملغاة. وهذا حق - 01:03:59
لان الله قال فمن لم يجد فصيامه انما شرع الصيام واوجبه على من لم يجد يعتقها نعم قل الثاني القسم الثاني ما شهد ببطلانه كايجاب الصوم بالوقاع في رمضان على الملك اذ العتق على الملك على الملك - 01:04:35
العتق سهل عليه فلا ينزجر. الملك ومن في حكمه ومثله الانسان غني وفي المال وعنده عبيد كثيرون المخصوص بالملك هكذا المثال عندهم نعم سهم عليه فلا ينزجر والكفارة وضعت للزجر فهذا لا خلاف في بطلانه لمخالفته النص - 01:05:02
فتح هذا يؤدي الى تغيير حدود الشرع الثالث ما لم يشهد له ابطال ولا اعتبار معين وهذا على ثلاثة دروب احدها ما يقع في مرتبة الحاجات المصالح المرسلة نعم يا محمد - 01:05:28
نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة نحن موظفين في شركة موظفون ان كاتبهم موظفين ما يخالف امش نحن موظفون في شركة ارامكو في منطقة شيبة التي تقع في الربع الخالي - 01:05:54
وهذه الاسئلة تخص الجمع والقصر في هذه المنطقة اذا اذ اننا نعمل سبعة ايام متتالية تزيد قليلا او تقل قليلا. ثم نرجع الى مقر اقامتنا الدائم سواء في الدمام او جدة او الرياض - 01:06:39
مع العلم ان مقر السكن في منطقة شيبة مجهز في جميع التجهيزات سواء من سكن مجهز كامل او من جامع يقام به جميع الصلوات. وصلاة الجمعة وله امام ثابت ويتم الصلاة به. لكن الاستفسار اذا كنا في وقت العمل - 01:07:00
حيث اننا سوف نكون بعيدين عن الجامع من هذه الحيثيات لدينا بعض الاسئلة واحد ما حكم الجمع والقصر وما هو الافضل وخاصة اذا كنا في مقرات اعمالنا التي تكون بعيدة - 01:07:24
عن الجامع انتم كما وصفت انتم مسافرون والمسافر اذا عزم على الاقامة في مكان اكثر من اربعة ايام جمهور اهل العلم على انه يتم ولا يخشى الافضل والاحوط في حقكم - 01:07:47
الاتمام لانك تقول انكم تقيمون قرابة سبعة ايام اقل او اكثر قليلا هذا بالنسبة والجامع الامر فيه واسع بحسب ظروفكم اذا كان اذا كنتم في حال يشق عليكم التوقيت ترى فاجمع فلكم الجمع - 01:08:14
لان الرسول عليه الصلاة والسلام كما في بعض اشكاله وهو نازل السنة ان المسافر لا يجمع الا اذا كان على ظهر السيف يعني وهو ماشي في الطريق نعم الثاني. ويقول احسن الله اليك اثنين - 01:08:41
الرخصة في الجمع والقصر دائمة مع العلم ان البعض مدة عمله مؤقتة سواء لسنة او سنتين او لمن مدة عمله دائمة في نفس المنطقة الحكم واحد سواء كان هذا الانتداب مثلا - 01:09:05
شهر او شهرين او سنة او سنتين الحكم واحد. ما دام انه انكم تنتدبون لهذه لهذا المكان وتقيمون في هذه المدة المذكورة اسبوع مثلا فهذا هو الحكم واحد يعني سواء كان انتداب بعضكم لشهرين او ثلاثة او بعض كل سنة لا يختلف الحكم - 01:09:29
ما دام ان الاقامة وقف الانتداب تمتد المدة المذكورة نعم احسن الله اليكم ويقول ثلاثة هل حكم القصر مقتصر على وجودنا خارج منطقة السكن انتم مسافرون سواء كنتم في السكن ولا خارج السكن - 01:09:57
انتم مسافرون سواء كنتم خارج السكن او في السكن المعد لكم في في مكان هذا العمل الحكم واحد وقد ذكرت لك ان ان الاحفظ لكم هو الاتمام السكن او خارج السكن - 01:10:29
نعم ويقول احسن الله اليك اربعة ما حكم الصلاة جماعة في جامع السكن في حال وجودنا في السكن يجب عليكم ان تصلوا جماعة معجون انتم موجودين في السكن تصلون جماعة في السكن - 01:10:52
اعد السؤال يقول احسن الله اليك اربعة ما حكم الصلاة؟ جماعة في جامع السكن في حال وجودنا في السكن كان كان يعني جامع

السكن يعني المسجد نعم آآ لانه قدموا يوجد امام - 01:11:17
ثابت ومسجد ما دام المسجد فصلوا في المسجد فصلوا في المسجد ما دام المسجد قريب منكم وتسمعون النداء فصلوا نعم ويقول خمسة هل لنا ان نجمع ونقصر في يوم سفرنا - 01:11:41
اذا صادف دخول احد الصلاتين اللتان تجمعان معا وحين وصولنا الى مقر اقامتنا يكون لم يحن وقت الصلاة الاخرى الامر في هذا واسع الجمع لكم ان تجمعوا قبل انطلاقكم لان هذا - 01:12:12
ارفق بكم لانكم قد تصلون الى مكان الاقامة قد تصلونها وانتم مجهدون ان تصلوا الصلاتين الظهر مثلا والعصر او المغرب والعشاء قبل ان تنطلقوا. واما القصر فهو على الحكم الا اذا كنتم في الطريق فلكم ان تقصروا. اما قبل ان تنطلقوا - 01:12:37
الواجب هو تقدم الاتمام لكن اذا انطلقتم من مكان الانتداب والعمل الذي ذكرت في السكن هذا وتريدون ان ترجعوا الى مقر اقامتكم لكم القصر في اسناء الطريق اما اذا صليتم الصلاة مثلا جمعتم قبل ان تنطلقوا - 01:13:06
مكان اقامتكم وتسافروا لمكان اقامتكم تصلون تجمعون ولكن تتمون لكن تتمون نعم. اه انت - 01:13:34